

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَسْرُ شَبْكَة بِنُونَة لِّلْعُلُوم الشَّرْعِيَّة أَن تَقْدَم لَكُمْ تَفْرِيفًا

لِمَحَاضِرَة بَعْنَوَان


وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْنِي

لِلشَّيْخِ:

حَامِد بِن خَمِيْس الْجَنِيْبِي

- حَفْظَه اللهُ تَعَالَى -





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

وبعد...

كفهدا اللقاء في هذه الليلة حول هذه القضية العظيمة التي حصل فيها نوعٌ من الاستهانة، والتهاون الذي جرَّ إلى فساد كثير من البيوت وفساد الأعراض، حتى صار كثير من الناس يرى بعض ما يحصل من المخالفات في هذا الباب في ذلك ضرباً من المسلّمات، وإن الله ﷻ قد بعث رسوله محمد ﷺ بالهدى ودين الحق.

وأرسل الله ﷻ نبيه محمد ﷺ بكل خصلة فيها الخير والفضيلة للخلقة كلها.

والمتمامل في حال الناس قبل الإسلام يرى كيف كان البون الشاسع بين حالها قبل بعثة رسول الله ﷻ وحالها بعد بعثة رسول الله ﷻ.

فإن الناس قد كانوا يعتبرون المرأة سلعة تُباع وتُشترى، ويعتبرونها متاعاً خسيساً ناقصاً، وهذا في سائر الملل والنحل قبل الإسلام؛ فجاء الإسلام فأكرمها أمماً، وأكرمها أختاً، وأكرمها بنتاً، وأكرمها زوجةً في أحاديث يطول المقام بذكرها.

ولما كانت للمرأة في دين الإسلام المنزلة العلية الرفيعة، فجعلها دين الإسلام جوهرةً تُصان، وتُكرم ولا تُهان ولا تُمتهن، فجاء الإسلام بتكريمها، وجعل المنزلة العلية لها، ولكن يأبى بعض الناس إلا أن يهينَ كرامة المرأة ومنزلتها، بفتح أبواب الشر والفساد عليها، وكذلك هو الحال؛ فالرجال قد يحصل لهم من أسباب الفتن التي تجرهم إلى فساد الدين، فساد الأعراض، وغير ذلك من المفاسد العظام التي سيأتي ذكرها بحول الله ﷻ.

والشريعة في عمومها قد حرمت الفواحش بجميع أنواعها.

والفواحش هي كل معصية يُعصى بها الله ﷻ.

ومن أعظم الفواحش التي حرمتها شريعة الإسلام تلك الفواحش التي تتعلق بالأعراض والفروج، قال الله -تعالى-: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾ [الأعراف الآية ٣٣].

وقال -سبحانه-: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾ [الأَنْعَامُ الآية ١٥١].

وقال الله -سبحانه-: ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ﴾ [الشُّورَى الآية ٣٧].

وقال -سبحانه-: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾ [التَّجْمُ الآية ٣٢].

وقال الله -سبحانه-: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ

لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الأعراف الآية ٢٨].

وقال الله ﷻ: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَأْتُونَ الْفَحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ

الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾﴾ [العنكبوت الآية ٢٨].

إلى غير ذلك من الآيات الناهية عن الفواحش بعمومها، وخصوصاً ما كان متعلقاً بالأعراض والفروج، أو سبباً للوقوع فيها.

وكل عبد لا بد وأن يصيب شيئاً من تلك الفواحش؛ قال نبينا ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ

تُدْنِبُوا لَدَهَبَ اللَّهِ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُدْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ»⁽¹⁾.

وجاء في حديث أبي هريرة ؓ عن النبي ﷺ أنه قال: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزَّانَا، مُدْرِكُ

ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظْرُ، وَالْأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الْإِسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا

الْبَطْشُ، وَالرِّجْلُ زِنَاهَا الْخُطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ»⁽²⁾.

(1) - أخرجه مسلم في "صحيحه" (8 / 94) برقم: (2749)

(2) - أخرجه البخاري في "صحيحه" (8 / 54) برقم: (6243)

وجاء في لفظ: «وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ فَرِنَاهُمَا الْبَطْشُ، وَالرِّجْلَانِ تَزْنِيَانِ فَرِنَاهُمَا الْمَشْيُ، وَالْفَمُّ يَزْنِي فَرِنَاهُ الْقَبْلُ».

وفي هذا الحديث يُخبر رسول الله ﷺ أن العبد يُدرك شيئاً من ذلك اللمم، أو يرقى به الحال، وهو في حقيقته رقي لكن إلى سُفل، فيقع فيما هو أفحش من ذلك والعياذ بالله ﷻ. وقد جاءت هذه الشريعة بحفظ الضروريات الخمس والتي منها حفظ الأعراض؛ فحرّمت شريعة الإسلام كل ما كان موصلاً إلى الشر والفساد في الأعراض، ومنعت هذه الشريعة العظيمة كل السبل التي توصل الإنسان إلى الوقوع فيما حرّم الله ﷻ، ومن أعظم ذلك ما يتعلق بالوقوع في فاحشة الزنا.

يقول الله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ۝٣٢﴾ [الإِسْرَاءُ الآية ٣٢].

وانظر وتأمل في كتاب الله ﷻ، وفي سنة رسول الله ﷺ كيف تنوّعت تلك الصور في منع هذا الباب وسد الذريعة فيه لثلا يكون هنالك سبيلٌ موصل إلى الوقوع في الزنا والعياذ بالله ﷻ. فهذه الشريعة قد جاءت بسد الذرائع، وجاءت بالمنع من اختلاط الأنساب، وجاءت بالمنع من اختلاط الموارد بما حرّم الله ﷻ.

ومن صور منع الشريعة من أن يقرب الإنسان من فاحشة الزنا:

أن الله ﷻ قال في كتابه الكريم: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأَحْزَابُ الآية ٥٣].

وفي هذا المعنى يقول رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالذُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمُو؟ قَالَ: «الْحَمُو الْمَوْتُ»^(١).

ومعنى الحمو: هو أخو الزوج، وكذلك كل من كان قريباً إلى المرأة كالأخ، والعم، وابن العم ونحوهم.

وجاء في الحديث الصحيح: قوله ﷺ: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ»^(١).

(١) - أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧ / ٣٧) برقم: (5232)

♣ وفي حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «**لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بامرأةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ**»⁽²⁾.

☆ وكذلك من المسالك التي جاءت بها شريعة الإسلام لقطع الطرق عن كل ما يؤدي إلى كل

فاحشة:

♣ أن الشرع نهى المرأة عن أن تُبدي زينتها لغير محارمها، قال الله ﷻ: «**وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنَ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**» [التوراة الآية ٣١].

♣ كما نهت الشريعة المرأة عن الخضوع بالقول قال الله ﷻ: «**فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ**» [الأحراب الآية ٣٢].

♣ وأمرت الشريعة الرجال والنساء بغض الأبصار كما قال الله ﷻ: «**قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ**» [التور من الآية ٣٠ الى الآية ٣١] الآية.

♣ ونهت الشريعة المرأة عن أن تخرج متعطرة كما جاء في الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إِذَا اسْتَعْطَرَتِ الْمَرْأَةُ، فَمَرَّتْ عَلَى الْقَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ كَذَا وَكَذَا**»⁽³⁾ أي زانية.

♣ وجاءت الشريعة بالنهي عن اتباع النظرة النظرة كما قال النبي ﷺ: «**يَا عَلِيُّ لَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّ لَكَ الْأُولَىٰ وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ**»⁽⁴⁾.

(1) - أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (10 / 436) برقم: (4576)

(2) - أخرجه البخاري في "صحيحه" (3 / 19) برقم: (1862)

(3) - أبو داود في "سننه" (4 / 128) برقم: (4173)

(4) - أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (12 / 381) برقم: (5570)

في غير ذلك من الآيات العظام والأحاديث التي جاءت في هذا المعنى الجليل الذي به يُسد الطريق إلى تلك الآفة العظيمة.

وإذا كانت الشريعة قد حرّمت على الرجال والنساء من غير المحارم أن يتصافحوا أو يتلامسوا؛ فلأن تنهى عن ما هو أكثر من ذلك من باب الأولى.

ففي حديث معقل بن يسار رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَأَنْ يُطَعَنَ فِي رَأْسِ أَحَدِكُمْ بِمِخِيطٍ مِنْ حَدِيدٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّ امْرَأَةً لَا تَحِلُّ لَهُ»⁽¹⁾.

❖ ومما جاءت به الشريعة في سد الطرق والسبل التي تؤدي إلى هذه الفاحشة العظيمة:

أمرت بالعفاف، وأمرت بتحسين الفروج، وغض الأبصار.

ففي حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصَرِ، وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ»⁽²⁾.

❖ والمعاصي لها مداخل على العبد؛ قد يدخل منها على العبد الشيطان فيسوّل له فعل المعاصي والذنوب، ولذلك كانت النظرة سهمًا مسمومًا من سهام إبليس.

كما مر معنا حديث علي رضي الله عنه أو نهي النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه عن اتباع النظرة النظرة، وكثير من المعاصي والذنوب يكون القائد فيها والسائق فيها إطلاق البصر.

كما قال بعضهم:

كل الحوادث مبناها من النظر	ومعظم النار من مستصغر الشرر
كم نظرة بلغت من قلب صاحبها	كمبلغ السهم بين القوس والوتر
والعبد ما دام ذا طرف يقلبه	في أعين العين موقوف على الخطر
تسر مقلته ما ضر مهجته	لا مرحبًا بسرور عاد بالضرر

(1) - أخرجه الطبراني في "الكبير" (20 / 211) برقم: (486)

(2) - أخرجه البخاري في "صحيحه" (3 / 26) برقم: (1905)

ولذلك كانت الخيرات في خير المتاع الذي قال عنه رسول الله ﷺ: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»⁽¹⁾.

فمن قَلَبَ النظر فيما حَرَّمَ الله ﷻ عليه أعقبه ذلك الحسرة، وحرقة القلب، وألم النفس فيما ليس يطاله ويناله إلا بحظ من معصية الله ﷻ، وإرضاء عدو الله ﷻ؛ فيرى في نفسه عدم إمكان الصبر، ويُعذبه عدم القدرة على حصول ما أطلق البصر فيه؛ فلا هو قد نال مراده، ولا هو قد أرضى ربه، ولا هو قد نال حظه من تلك النظرات.

← وكذلك من المداخل العظام على العبد في إفساد دينه، وتعلقه بجمال الصور، والالتفات إلى ما حَرَّمَ الله ﷻ؛ تلك الإرادات والهمم والعزائم التي إذا أرسلها العبد هامت به في معاصي الله ﷻ، وغالبت عليه نفسه فغلبتها حتى ترديه في الهلكات.

فالإرادات والعزائم من أعظم ما يحول العبد عن طاعة الله ﷻ؛ فلا هو يستجلب بها طاعة الله ﷻ، ولا هو يدفع بها شر الشيطان، ما لم يوفقه الله ﷻ إلى الخير في ذلك.

ولذلك ترى حال من يُطلق البصر فيما حَرَّمَ الله ﷻ أنه يعيش في همٍّ وغمٍّ، وضيق صدر، ولا يزال على هذا الحال حتى يجد مغبةً إطلاق البصر والنظر؛

▪ إما في دينه.

▪ وإما في دنياه.

▪ وإما في أهله والعياذ بالله ﷻ.

▪ وإما في نفسه.

← ولذلك كان المسلك الشرعي الصحيح في اعفاف النفس وصيانتها، وقد جاء في الحديث عن

رسول الله ﷻ قال: «مَنْ رَزَقَهُ اللهُ امْرَأَةً صَالِحَةً، فَقَدْ أَعَانَهُ اللهُ عَلَى شَطْرِ دِينِهِ، فَلْيَتَّقِ اللهُ فِي الشَّطْرِ الثَّانِي».

(1) - أخرجه مسلم في "صحيحه" (4 / 178) برقم: (1467)

وهذا في جانب ما أحلَّ الله - سبحانه -، وانظر في ضد ذلك في قول رسول الله ﷺ أنه سُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ، فَقَالَ: «الْفَمُّ وَالْفَرْجُ».

☆ وقد جعلت هذه الشريعة عقوبة الزنا من أعظم العقوبات، فجاءت شريعة الإسلام ببيان شرِّ هذه العقوبة أو هذه الفاحشة، وبيان عقوبتها.

للله ومن واقع هذه العقوبة أو قاربها حصل له ضربان من العقوبات:

- عقوبة كونية قدرية.
- وعقوبة شرعية.

▲ أما العقوبة الكونية القدرية؛ فكما قال الله ﷻ في كتابه الكريم: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ

إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ [الفرقان الآية ٦٨ - ٦٩].

▲ وأما العقوبة الشرعية: ففي قول الله ﷻ: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ

وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهِدَ عَذَابُهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٠﴾ [النور الآية ٢].

▲ وكذلك من العقوبات: قول الله ﷻ: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا

يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٠﴾ [النور الآية ٣].

وقال رسول الله ﷺ في حد الزاني البكر: «جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيْبُ عَامٍ»⁽¹⁾.

للله والناس في هذه الدنيا إما طيب أو خبيث؛

▲ فالطيب يستحق الطيب من الأفعال، والأقوال، والأعمال، والأشخاص.

▲ والخبيث يستحق الخبيث من الأقوال، والأفعال، والأعمال، والأشخاص.

قال الله ﷻ في كتابه الكريم: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ

وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢٤﴾ [النور الآية ٢٤].

(1) - أخرجه البخاري في "صحيحه" (3 / 102) برقم: (2314)

وهو الواجب على العبد: أن يتأمل في شر هذه الفاحشة التي جاءت شريعة الإسلام ببيان قبحها وضررها وخطرها فهي من المفسدات العظام التي تنافي صلاح العالم، والمرأة إذا زنت ادخلت العار على أهلها وزوجها وأقاربها، ونكست رؤوسهم بين الناس، وإن حبلت وحملت من ذلك الزنا فمنهن من تقتل ولدها لأجل أن تُخلص نفسها من ذلك العار، فتجتمع بين خطيئتين؛ بين خطيئة الزنا والقتل والعياذ بالله ﷻ.

وتأمل قول الله ﷻ في ذكر فاحشة الزنا وفاحشة القتل: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان الآية ٦٨].

❁ وإذا تأملت في مفسدات الزنا تجد أن مفسده عظام:

○ فمن تلك المفسدات:

اختلاط الأنساب، والأعراض، وإدخال المرأة من ليس بولدها على أهل ذلك البيت، فينظر إلى من لا تحل له، وهو لا يدري ويصافحها ويجالسها، ويجالس من لا يحل له ممن ليس هو من أهله.

○ وكذلك من مفسدات الزنا:

تعلق النفس بالصور ومحبتها، والنفس إذا تعلقت بالصور جرَّها ذلك إلى سبيل المفسد؛ والتي من أعظمها الشرك بالله ﷻ.

وأعظم المعاصي كما هو معلوم شرك العبد بربه -سبحانه-، وأول الشرك الذي وقع في البشرية جمعاء كان سببه التعلق بصور، كما يقول أهل العلم؛ فقوم نوح -عليه الصلاة والسلام- لما تعلَّقوا بالصور بصور الصالحين بنوا على قبرهم وصوروا تلك الصور حتى إذا نُسخ العلم عبدوا تلك الصور -والعياذ بالله ﷻ-.

○ ومن مفسدات الزنا:

أنه يُشتت القلب، ويُمرض القلب إن لم يُمتته، وهو كما يقول أهل العلم: من أكثر ما يقع من المعاصي والعياذ بالله ﷻ.

﴿ومما يُنبئك عن شر هذه الفاحشة: تأملك ونظرك في العقوبات الشرعية التي جعلتها الشريعة على الزناة، فقد جاء عنه ﷺ أنه قال: «لَا يَجِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ: الثَّيْبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِذِيهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»⁽¹⁾.

﴿ومما يُنبئك أيضًا عن شر هذه الفاحشة: قول رسول الله ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ»⁽²⁾.

﴿وكذلك مما يُنبئك قوله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ - قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ - وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخُ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ»⁽³⁾.

ثم تأمل كذلك في العقوبة التي جعلها الله ﷻ لمن زنى إذا كان بكرًا، ففيه جلد مائة وتغريب عام.

ثم تأمل في عقوبة الزنا لمن كان ثيبًا، فعن عمر ﷻ أنه قال: "إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَقَرَأْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى أَنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: وَاللَّهِ مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضْلُوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَالرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصَنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيْتَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ أَوْ الْإِعْتِرَافُ".

وعن عبادة بن الصَّامِتِ ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدٌ مِائَةٌ وَنَفْيٌ سَنَةٌ، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جَلْدٌ مِائَةٌ، وَالرَّجْمُ»⁽⁴⁾.

وجاء عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن اليهودَ جاءوا إلى رسول الله ﷺ، فدَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ». فَقَالُوا: نَفَضْحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ ﷺ: كَذَّبْتُمْ إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ فَاتُّوا بِالتَّوْرَةِ فَنَشَرُوهَا، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ

(1) - أخرجه البخاري في "صحيحه" (9 / 5) برقم: (6878)

(2) - أخرجه البخاري في "صحيحه" (3 / 136) برقم: (2475)

(3) - أخرجه مسلم في "صحيحه" (1 / 72) برقم: (107)

(4) - أخرجه مسلم في "صحيحه" (5 / 115) برقم: (1690)

يَدُهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ رضي الله عنه: اَرْفَعْ يَدَكَ، فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَالُوا: صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَرَجَمَا ⁽¹⁾.

وفي رواية قال: اَرْفَعْ يَدَكَ، فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهِ آيَةُ الرَّجْمِ تَلَوَّحُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ عَلَيْهِمَا الرَّجْمَ، وَلَكِنَّا نُكَاتِمُهُ بَيْنَنَا، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرَجَمَا.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أَتَى رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَنَادَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، حَتَّى ثَنَى ذَلِكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَبُكَ جُنُونٌ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ أَحْصَيْتَ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ» ⁽²⁾.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: فَكُنْتُ فِي مَنْ رَجَمَهُ، فَرَجَمْنَاهُ بِالْمُصَلَّى، فَلَمَّا أَذْلَقْتَهُ الْحِجَارَةَ هَرَبَ، فَأَدْرَكْنَاهُ بِالْحَرَّةِ، فَرَجَمْنَاهُ حَتَّى مَاتَ.

إلى غير ذلك من الأحاديث والعبر في هذا المعنى العظيم.

وهذا يدل على خطورة هذه العقوبة وشناعتها وقبحها وخطورها، وعلى ما فيها من المفساد التي لأجلها جعلت الشريعة هذه العقوبة العظيمة.

وهو مما يجب على العبد المسلم: أن يغار على محارم الله صلى الله عليه وسلم؛ فيغار على وقوعها في نفسه، ويغار على وقوعها في أهل بيته، وعلى من يلي أمرهم.

جاء عن سعد بن عبادَةَ رضي الله عنه أنه قال: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرُ مُصْفِحٍ عَنْهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، فَوَاللَّهِ لَأَنَا أَعْيُرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَعْيُرُ مِنِّي، مِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا، وَمَا بَطَّنَ» ⁽³⁾.

(1) - أخرجه البخاري في "صحيحه" (2 / 88) برقم: (1329)

(2) - أخرجه البخاري في "صحيحه" (7 / 46) برقم: (5271)

(3) - أخرجه البخاري في "صحيحه" (6 / 57) برقم: (4634)

وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ»⁽¹⁾.

وثبت عنه ﷺ أنه قال: «وَاللَّهُ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنذِرِينَ»⁽²⁾. الحديث.

وثبت عنه ﷺ أنه قال: « يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزِنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزِنِيَ أُمَّتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ! وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ »⁽³⁾.

← وهنا وقفة مع هذا الحديث:

يقول فيه ﷺ: « يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزِنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزِنِيَ أُمَّتُهُ ».

العباد الناس كلهم عباد لله ﷻ، والنساء كلهم إيماء لله ﷻ، فالكل مملوك لله ﷻ، والله ﷻ يغار سبحانه، يغار أن يزني أحدٌ من عبيده، أو تزني إحدى إيمائه ﷻ.

ولازم ذلك أن يغار من كل ما يكون سبباً وقائداً إلى تلك المعصية أسأل الله السلامة والعافية.

وقد جاء في الصحيحين عن أنس ؓ أنه قال: لأَحَدُنَاكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ غَيْرِي: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ، وَيَكْثُرَ الزِّنَا، وَيَكْثُرَ شُرْبُ الْحَمْرِ، وَيَقِلَّ الرَّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيَمُ الْوَاحِدُ».

← وإذا نظرت في العقوبات الشرعية؛ تجد أن الله ﷻ خصَّ عقوبة الزنا بالنهي عن أن تأخذ العباد

رأفة بالزناة، قال الله ﷻ: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ [التور الآية ٢].

فنبه الله ﷻ إلى هذه العقوبة، ونبه عباده ﷻ إلى عدم أخذ الرأفة بالزناة.

(1) - أخرجه البخاري في "صحيحه" (7 / 35) برقم: (5223)

(2) - أخرجه البخاري في "صحيحه" (6 / 57) برقم: (4634)

(3) - صحيح الجامع، برقم: (1642) للعلامة الألباني رحمه الله.

ولذلك تأمل في أحوال الناس ترى في قلوبهم الغلظة على الزاني أو الزانية أشد ما يكون على السارق، أو شارب الخمر، أو فاعل غير ذلك من المعاصي والذنوب.

ثم تأمل في العقوبات الشرعية وكيف أن الله ﷻ قد خصَّ عقوبة الزنا بأن يشهدها طائفة من المؤمنين. وهذا يدل على قبح هذه المعصية، وعلى أن إشهارها مطلوب لأجل أن يكون في ذلك ردعٌ لكل من تسول له نفسه؛ أن يفعل تلك المعصية، أو أن يأتي بأسبابها أو يُقاربها.

كهو الواجب على العباد أن يتأملوا في أسباب حصول الآفة؛ آفة الزنا، وأن يحذروا كل الحذر من موقعة تلك الآفة وأسبابها.

☆ فهنا بعض المسائل في هذا الباب التي تُعين بحول الله ﷻ العبد في حفظ دينه من هذه الآفة

العظيمة:

○ الأمر الأول:

الواجب على الآباء والأمهات الحرص على أبنائهم وبناتهم، فالواجب تربيتهم منذ الصغر التربية الحسنة؛ فيربي الشاب على اعفاف نفسه، وتربي البنت على الستر، والعفاف، والبعد عن كل ما هو من الخنا والفجور، وذهاب الحياء، وذهاب عفاف النفس.

○ المسألة الثانية:

الواجب على من ابتلي بالعشق والحب أن يعالج ذلك بما أحل الله ﷻ، وعلاجه بالنكاح المشروع، ولا يجعل المحبة والعشق سبيلاً للوصول إلى ما حرّم الله ﷻ. والحقيقة أن هذا باب من الأبواب العظام.

والسبب في ذلك: اليوم انتشار هذه الأجهزة الذكية التي بين أيدينا، وانتشار ما يُسمى بمواقع التواصل وتطبيقات التواصل الاجتماعي، التي صارت في يد كل صغير وكبير ذكر وأنثى، فسَهلت الوصول إلى ما حرّم الله ﷻ.

والحق يقال: أن المرأة في هذا الباب من أضعف ما يكون، فإذا وجدت من يتجمل بها، ويتغزل بها، ويُسمعها الكلام الحسن تأثرت، لأنه كما هو معلوم من حال النساء أنهن يُحبين السماع.



وليس التعارف بين الرجال والنساء أبداً من أسباب اعفاف النفس وإصلاح النفس، بل هو من أسباب إفسادها.

ويؤلم النفس انتشار العلاقات بين الرجال والنساء، والتواصل بين الرجال والنساء فيما حرم الله ﷻ، التواصل المباح هذا ما نهت عنه الشريعة ما لم يكن سبباً إلى ما حرم الله ﷻ، لكن التواصل الذي يكون فيه استهانة بما حرم الله ﷻ، ويجرُّ إلى الفاحشة في عاقبته وأخرته هذا الذي يجب وأد أسبابه.

← واليوم من التغير ببعض الشباب وبعض البنات أن يقال في بعض العلاقات في هذا الباب أنها علاقة شريفة، وأنه حب عذري كما يقال.

وهو في باطنه نار تُلظى والعياذ بالله ﷻ، ولا يجد الإنسان فيما حرم الله ﷻ العافية له لا في دينه ولا في دنياه، ولن يجد فيه راحة البال، ولذلك في هذا الباب قد تجد استهانة من بعض النساء الفضليات يردن بذلك اعفاف أنفسهن ليطلع عليها من قد يطلع لأجل النكاح بها؛ فتستهين تظن أن استهانتها في ذلك هو السبيل الموصول إلى اعفاف نفسها، تستهين بكشف شعرها، تستهين بكشف بعض مفاتها، تريد بذلك أن ينظر إليها من يرغب في نكاحها، وهذا ما يحتاج إلى شرح وإلى بيان؛ لأنه معلوم من أحوال الناس في حياتهم اليومية.

○ الأمر الثالث الذي يليه:

الذي ينبغي على الشاب إذا بلغ السن الذي فيه تأهل للزواج، وكان قادراً على ما تحتاجه الحياة الزوجية من الإنفاق والباءة فإن الذي ينبغي في حاله في مثل حاله أن يتزوج، قال الله ﷻ: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَّتَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التور الآية ٣٢].

وقال النبي ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ»⁽¹⁾.

(1) - سبق تخريجه.

وأما المرأة: فالأصل في النساء انتظار الخاطب، وقد لا يتيسر حصول ذلك الخاطب وقدمه؛ فإن لم يتيسر قدوم الخاطب وحضور الخاطب فلا مانع شرعاً إذا توسمت فيه أحداً ترضى دينه وخلقه أن تعرض نفسها دون امتهان وابتدال، ودون تجاوز لحدود الله ﷻ؛ بأن تعرض نفسها للنكاح، أو أن يعرضها قريب لها كما حصل من عمر لما عرض ابنته حفصة على عثمان وأبي بكر ثم تزوجها رسول الله ﷺ فهذا مما أباحتها الشريعة.

○ كذلك من الأسباب التي يحصل بها:

إغلاق باب الزنا وسد ذريعته، البعد عن كل وسيلة موصلة إليه، قال الله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَىٰ﴾ [الإِسْرَاءُ الآية ٣٢]؛ فنهى الله ﷻ عن أن يقرب الإنسان الزنا.

فيبتعد عن كل وسيلة مؤدية إلى هذه الرذيلة، وإلى هذه الجريمة، سواء كان ذلك إذا كان يجد في نفسه ضعفاً أمام وسائل التواصل فيبتعد عنها، إذا كان يجد في نفسه ضعفاً، ولا يذهب إلى الأماكن التي قد تحصل له بها الفتنة ونحو ذلك.

○ من الأمور المهمة والأمور العظام:

البعد عن الغناء؛ فإنه كما قال أهل العلم: "هو بريد أهل الزنا".

وقد قال الله ﷻ في كتابه الكريم: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [لُقْمَانَ الآية ٦].

قال ابن مسعود رضي الله عنه: "والله الذي لا إله إلا هو إنه الغناء".

وجاء عن النبي ﷺ أنه قال: «صوتان ملعونان فاجران أنهى عنهما: صوت مزمار ورنه شيطان عند نعمة ومرح»⁽¹⁾.

وثبت عنه رضي الله عنه أنه قال: «لِيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الْجَرَ وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ وَالْمَعَارِفَ»⁽²⁾ والحر هنا الزنا.

(1) - أخرجه الضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة" (6 / 188) برقم: (2200)

(2) - أخرجه البخاري في "صحيحه" (7 / 106) برقم: (5590)

○ من الوسائل المهمة:

ترك النساء ما حرم الله ﷺ من إبداء الزينة لغير المحارم، قال ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ، مَائِلَاتٌ رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا»⁽¹⁾.

○ من الأسباب؛ كذلك من الأسباب المهمة:

إهمال بعض الرجال لزوجاتهم، والقيام بحقوقهن، فلا تجد المرأة ما يُشبع غريزتها من زوجها، وهي بطبعها وعادتها أنها تطمع إلى مثل ذلك؛ أعني الكلمة الحسنة التي تُشبع غريزتها وإلى من يهتم بها.

○ من التنبيهات العظام أيضًا:

منع بعض النساء لأزواجهم من التعدد، لا شك أن الغيرة من المرأة حاصلة، قد حصلت الغيرة من أزواج النبي ﷺ، ولا شك أن الغيرة تذهب بالدعاء والاستعانة بالله ﷻ كما جاء عنه ﷺ لما قالت أم سلمة: أَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنِّي امْرَأَةٌ غَيْرِي، وَأَنِّي مُصِيبَةٌ، وَأَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِي شَاهِدًا، فَبَعَثَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا قَوْلُكَ: إِنِّي مُصِيبَةٌ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَكْفِيكَ صَبِيَانِكَ، وَأَمَّا قَوْلُكَ: إِنِّي غَيْرِي، فَسَادَعُو اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَ غَيْرَتَكَ»⁽²⁾.

لكن يجب أن تكون هذه الغيرة مضبوطة بكتاب الله ﷻ.

ويعجب الإنسان أن يسمع من بعض النساء أنها تقول: لئن يزني زوجي أهون عليّ وأيسر عليّ من أن يتزوج امرأة أخرى.

وهذا حقيقة من أعظم المفاسد، ولذلك مثل هذه المرأة لا بد أن تجد مغبةً مثل هذا الكلام في يومٍ ما، في دينها ودنياها ولا يستقيم لها الحال الذي كانت تصبو إليه والذي كانت ترجو عقوبة من الله ﷻ لها.

(1) - أخرجه مسلم في "صحيحه" (6 / 168) برقم: (2128)

(2) - ابن حبان في "صحيحه" (7 / 212) برقم: (2949)

ولا شك أن هذا الباب يجب أن يكون مضبوطاً أيضاً بكتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ من الرجال الذين وجد كثيرٌ منهم من يجعل هذه القضية محصورة في شهوة يقضي وطره فيها دون النظر والالتفات إلى الحقوق والواجبات الشرعية التي جعلها الله ﷻ في عنقه. فهذه القضية يجب أن تؤخذ بمحمل الاعتبار الشرعي، وأن تحفظ المرأة نفسها من مغبة أن تمنع الرجل إذا احتاج إلى النكاح، وسبحان الله كم سمعنا ببعض الحالات التي حصل فيها امتناع الرجل عن الزواج خوفاً من حصول المشاكل الأخرى في حياته الأسرية فيلجأ إلى ما حرّم الله ﷻ، وبعضهم قد يلجأ إلى الزواج بالسر دون إخبار امرأته الأخرى أو الأولى.

○ أيضاً من القضايا والمسائل المهمة في هذا الباب:

أنك ترى كثيراً من الآباء والأمهات يشترطون شروطاً معينة على من جاء للزواج من ابنتهم، لا بد يكون من القبيلة الفلانية، لا بد يكون من الوظيفة الفلانية، لا بد أن يكون بمنصب فلاني، لا بد أن يكون معه مال فلاني، وهكذا وتبقى هذه البنت على ذلك الحال إلى ما شاء الله ﷻ، وهي حقيقة مفسدة عظيمة وليتق الله ﷻ الآباء والأمهات، فكلنا لآدم وآدم من تراب.

والله ﷻ ينظر إلى الصور، ولا إلى الأجسام، ولا إلى الألوان، ولا إلى القبائل، وإنما ينظر الله ﷻ إلى القلوب وإلى التقوى، قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىكُمْ﴾ [الحجرات الآية ١٣].

ولذلك وجدنا كثير من الأسر التي تشتت، وبعضهم اشترط بعض الشروط في الخاطب، وتنازل عن ما هو أهم من الخلق والدين فكان سبباً في أن تعيش ابنته في ظلم وفي قهر، وفي فساد، وبعضهم من حصل لها كما يُسمى العنوسة.

○ كذلك من الأسباب المهمة:

العناية باللباس الشرعي، الذي أمر الله ﷻ به على وفق ما أمر الله ﷻ به، وبالضابط الذي أمر الله ﷻ به، فكل لباس يجر إلى فتنة فهو مذموم، كل لباس يجر إلى فتنة فهو لباس مذموم ما لم يكن قد أمرت به الشريعة، والشريعة لا تأمر إلى بلباس حسن.

ولست هنا بصدد الكلام عن صفة الحجاب الشرعي، لكن يؤلم القلب لما ترى بعض النساء تستهين بإخراج شيء من مفاتها التي حرّم الله ﷻ عليها إخراجها.

ولما تجد استهانة من بعض النساء في التجميل والتعطر ونحو ذلك.

○ كذلك من الأسباب التي ينبغي الأخذ بها لمنع هذه الآفة وهذا الشر العظيم:

أن يتذكر الإنسان إذا سعى في معصية الله ﷻ في هذا الباب؛ يسعى في الوصول بامرأة بعينها، وبعضهم قد يقصد النساء العفيفات الطاهرات يريد أن يصل إليهن والعياذ بالله تعالى. بل سمعنا ببعض من يطلب الوصول إلى بعض النساء المتزوجات، ويعلم أنها امرأة طاهرة عفيفة، ويحاول الوصول إلى ذلك، وأنا والله ما أقول ذلك من عبث ولا من فراغ، بل هو واقع حاصل والعياذ بالله ﷻ.

يتذكر هذا الإنسان أولاً: أنه موقوف بين يدي الله ﷻ.

ويتذكر هذا الإنسان ثانياً: العقوبة الكونية من الله ﷻ في هذه الدنيا.

ويتذكر هذا الإنسان: العقوبة الشرعية إن حصلت له.

ثم يتذكر: أنه من وراءه زوجة وبتناً وأختاً.

قد قال النبي ﷺ لذلك الشاب الذي جاء إليه ﷺ يستأذنه في الزنا قال: أترضاه لأملك؟ أترضاه لأختك؟ أترضاه لابتتك؟ وفي كل ذلك الشاب يقول: لا، ومسح على صدره ﷺ ودعا له، فأذهب الله ﷻ ما في صدره.

فما لم ترضه لنفسك فلا ترضه لغيرك.

أسأل الله ﷻ أن يحفظنا وإياكم من هذه الفاحشة العظيمة، ومن مقدماتها، ومن أسبابها، ووسائلها، وما يُرغَّب فيها، وما يوصل إليها، وأن يجعلني وإياكم ممن يعتبر بما يقول، وممن يعتبر بما يسمع بالكلام الحسن إنه ﷻ ولي ذلك.

وبهذا نختم، أسأل الله أن يختم لي ولكم بالصالحات والله أعلى وأعلم وصلى الله وسلم على

نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

حسابات شبكة بينونة للعلوم الشرعية
ليصلكم جديد شبكة بينونة, يسعدنا أن نتواصل على المواقع التالية:

① 【 Twitter تويتر 】

<https://twitter.com/Baynoonanet>

② 【 Telegram تيليجرام 】

<https://telegram.me/baynoonanet>

③ 【 Facebook فيسبوك 】

<https://m.facebook.com/baynoonanetuae/>

④ 【 Instagram انستقرام 】

<https://instagram.com/baynoonanet>

⑤ 【 WhatsApp واتساب 】

احفظ الرقم التالي في هاتفك

<https://api.whatsapp.com/send?phone=971555409191> ☎

أرسل كلمة "اشترك"

تنبيه في حال عدم حفظ الرقم لديك
((لن تتمكن من استقبال الرسائل))

⑥ 【 تطبيق الإذاعة 】

لأجهزة الأيفون

<https://appsto.re/sa/gpi5eb.i>

لأجهزة الأندرويد

<https://goo.gl/nJrA9j>

⑦ 【 Youtube يوتيوب 】

<https://www.youtube.com/c/BaynoonanetUAE>

⑧ 【 Tumblr تمبلر 】

<https://baynoonanet.tumblr.com/>

⑨ 【 Blogger بلوجر 】

<https://baynoonanet.blogspot.com/>

⑩ 【 Flickr فليكر 】

<https://www.flickr.com/photos/baynoonanet/>

⑪ 【 لعبة كنوز العلم 】

لأجهزة الأيفون

<https://goo.gl/Q8M7A8>

لأجهزة الأندرويد

<https://goo.gl/vHJbem>

【 Vk في كي 】

<https://vk.com/baynoonanet>

【 لينكدان LinkedIn 】

<https://www.linkedin.com/in/669392171-شبكة-بينونة-للعلوم-الشرعية->

【 ريديت Reddit 】

<https://www.reddit.com/user/Baynoonanet>

【 تشينو chaino 】

<https://www.chaino.com/profile?id=5ba33e0c772b23d5bb7daf0a>

【 بنترست Pinterest 】

<https://www.pinterest.com/baynoonanet/>

【 سناب شات Snapcha 】

<https://www.snapchat.com/add/baynoonanet>

【 تطبيق المكتبة 】

لأجهزة الأيفون

<https://apple.co/33uUnQr>

لأجهزة الأندرويد

<https://goo.gl/WNbvqL>

【 تطبيق الموقع 】

لأجهزة الأيفون

<https://apple.co/2Zvk8OS>

لأجهزة الأندرويد

<https://bit.ly/3fFoxWe>

【 البريد الإلكتروني 】

info@baynoona.net

【 الموقع الرسمي 】

<http://www.baynoona.net/ar/>



حقوق الطبع محفوظة



شبكة بينونة للعلوم الشرعية